

أمر حكومي عدد 73 لسنة 2019 مؤرخ في 21 جانفي 2019 يتعلق بإبرام اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية حول استعمال واستبدال رخص السياقة.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الشؤون الخارجية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 92 منه،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أفريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات وخاصة الفصل 4 منه،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27 أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى الاتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية وحكومة
الجمهورية الإسلامية الموريتانية حول استعمال واستبدال رخص
السياقة، الممضى بنواكشوط في 6 نوفمبر 2018.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تم إبرام اتفاق بين حكومة الجمهورية التونسية
وحكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية حول استعمال واستبدال
رخص السياقة، الملحق بهذا الأمر الحكومي، الممضى بنواكشوط
في 6 نوفمبر 2018.

الفصل 2 - وزير الشؤون الخارجية مكلف بتنفيذ هذا الأمر
الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 21 جانفي 2019.

رئيس الحكومة

يوسف الشاهد

الإمضاء المجاور

وزير الشؤون الخارجية

خميس الجهيناوي